

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٤/٣٣

بتعديل بعض أحكام

المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٠/١١٧ بإنشاء محاكم استئناف

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٠/١١٧ بإنشاء محاكم استئناف،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تلغى محكمة الاستئناف في ولاية المضبي المنصوص عليها في المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٠/١١٧ المشار إليه.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٣ من ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٣٠ من يونيو سنة ٢٠٢٤ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان